

اقتراح قانون معجل مكرر
حول تسديد القروض وفوائدها بالليرة اللبنانية

مادة وحيدة

خلافاً لأي نص آخر عام أو خاص،

- * تُسدد كافة أنواع القروض وفوائدها المترتبة بالدولار على الافراد والشركات على أنواعها لصالح المصارف وكونتوارت التسليف بالليرة اللبنانية على أساس السعر الرسمي المحدد من قبل مصرف لبنان للدولار الأميركي.
- * وعند توفر حسابين للمقترض في المصرف نفسه، واحد بالدولار الأميركي وآخر بالليرة اللبنانية، يُلزم المقترض تسديد الأقساط والفوائد أولاً من حساباته بالدولار الأميركي ثم بالليرة اللبنانية عند نفاذ الحساب الأول وفقاً لما ورد في الفقرة أعلاه.

يُعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية

بيروت في 2020/5/19

النائب اللواء جميل السيد

الأسباب الموجبة للعجلة والقانون

دولة الرئيس نبيه بري رئيس المجلس النيابي المحترم

- * لما كان الوضع المالي والاقتصادي في البلاد يشهد تدهوراً في مختلف القطاعات بما في ذلك العجز المتزايد للمقترضين من المصارف أفراداً كانوا أو شركات عن تسديد متوجبات الأقساط والفوائد عليها لا سيما بالنسبة للقروض بالدولار الأميركي،
- * ولما كان نتيجة التدهور المالي والاقتصادي قد أصبح هنالك ثلاثة أسعار للدولار الأميركي واحد رسمي بين 1507-1515 ل.ل. وآخر مصرفي لأصحاب الدخل المحدود بقرار من مصرف لبنان بين 3000-3200 ل.ل. وسعر ثالث في السوق يفوق الـ4200 ل.ل. للدولار،
- ولما كان نتيجة سياسة مصرف لبنان النقدية ولجونه الى شراء الدولار من السوق سواء فيما أظهرته التحقيقات مؤخراً أو في قراره العلني بمصادرة تحويلات المغتربين الى ذويهم بالدولار الأميركي عبر شركات الـ OMT وغيرها، مع إلزام ذويهم بقبضها بالليرة اللبنانية فقط،
- هذا بالإضافة الى عزوف مصرف لبنان عن ضخ الدولارات في السوق لضبط ارتفاع سعره، مما أدى عملياً الى فقدان الدولار النقدي من السوق إلا بأسعار خيالية ليست بمتناول الأفراد ولا الشركات،
- * ولما كانت المصارف المقرضة للأفراد والشركات تتبع سياسة مزدوجة ومتناقضة، حيث أنه ان كان لديك حساب بالدولار فلا تستطيع سحب أي جزء منه إلا بالليرة اللبنانية وعلى أساس السعر الرسمي للدولار 1507-1515 ل.ل. في حين أنه إذا كان عليك قرض بالدولار الأميركي في المصرف نفسه وليس لديك حساب بالدولار، فإنه يلزمك بتسديد القرض بدولارات نقدية بسعر يفوق 4200 ل.ل. للدولار غير المتوفر أصلاً في السوق.
- * وإزاء هذا الوضع التعسفي والفوضوي والعشوائي المخالف لقانون النقد والتسليف والذي يطال الأفراد والشركات المقترضين بالدولار الأميركي من المصارف، لجهة أن المصرف يقبض دولاره منك بسعر السوق ويدفع لك دولارك بالسعر الرسمي،

فقد جننا بهذا الاقتراح القانون من أجل وقف هذا التعسف المخالف للقانون وإنصاف المقترضين بالدولار الأميركي الذين يمثلون أكثر من نصف الشعب اللبناني عدا عن الشركات والمؤسسات التي تشغل النصف الآخر.

بيروت في 2020/5/19

النائب اللواء جميل الس